بتاريخ 12 ربيع الاول 1446
الجمل الخبرية في مقام الانشاء

الجلسة 1

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمْ
الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينْ وَصَلَى الله عَلَىٰ سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينْ

و مَيمنةً لبداية المحفِل الدراسيّ لهذه السَّنة، سنَستَأنف الأبحاثَ الأصوليّة عبرَ رواية معطَّرة عن آل البيت عليهم السّلام، حيث قد ورد ضمن الكافي الشّريف:

«بَابُ الْبِدَعِ وَ الرَّأْيِ وَ الْمَقَايِيسِ:
الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اَلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اِبْنِ فَضَّالٍ جَمِيعاً عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلاَمُ قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ النَّاسَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَدْءُ وُقُوعِ الْفِتَنِ أَهْوَاءٌ تُتَّبَعُ وَ أَحْكَامٌ تُبْتَدَعُ يُخَالَفُ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ يَتَوَلَّى فِيهَا رِجَالٌ رِجَالاً فَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ لَمْ يَخْفَ عَلَى ذِي حِجًى وَ لَوْ أَنَّ الْحَقَّ خَلَصَ لَمْ يَكُنِ اخْتِلاَفٌ، وَ لَكِنْ يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا ضِغْثٌ [1]وَ مِنْ هَذَا ضِغْثٌ فَيُمْزَجَانِ فَيَجِيئَانِ مَعاً فَهُنَالِكَ اسْتَحْوَذَ الشَّيْطَانُ عَلَى أَوْلِيَائِهِ وَ نَجَا الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى.»[2]

و أمّا شاهد المقال حول البدعة و الفتَن فهي الفقرة القائلة: «إِنَّمَا بَدْءُ وُقُوعِ الْفِتَنِ أَهْوَاءٌ تُتَّبَعُ وَ أَحْكَامٌ تُبْتَدَعُ يُخَالَفُ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ يَتَوَلَّى فِيهَا رِجَالٌ رِجَالاً».

البَدء بموضوع النّقاش

في السَّنة الماضية قد أشبَعنا الكلام حول الجمل الخبريّة التي تَتأتّى ضمن مقام الإنشاء و الطّلب و الإيجاد، نظير الإخبارات الواردة ضمن صحيحة زرارةَ ـفي باب الاستصحابـ قائلةً: يعيد صلاتَه. و أضراب هذه التّعابير الخبريّة، فرغمَ أنّ ظاهرَ التّعبير هو الإنباء و الإخبار عن حادثة جارية إلا أنّ واقعَه الأصيل يَئول إلى «مُطالَبة الإمام بالإعادة و الأمر بها وجوبيّاً».

فوفقَ هذا المِنوال قد انطرَح التّسائل التّالي: هل هذه الهيئة الخاصّة ـالخبر في مقام الإنشاءـ تدلُّنا على الوجوب بوزان صيغة الأمر تماماً أم لا تدلّ على الوجوب كمبنى المحقّقَين الكركيّ و النّراقيّ.

و سنُجيب لاحقاً عن هذا التّسائل إن شاء الله.

الحوار حولَ الجمل الماضية

و أمّا توطئةً لهذه الأبحاث، علينا أن نؤكّد بأنّ الجمل الخبريّة «المضارَعة» قد استُعملت لمقام الإنشاء لدى العرب ولا شبهةَ في ذلك، غيرَ أنّ النّقاش قد انصَبّ على الجمل «الماضية» فنَتسائل: هل استُعملت في مقام الطّلب و الإنشاء أم لا؟

و قد أذعَن المحقّقان النّائينيّ و الخوئيّ بأنّ «الجملة الماضية» لا تُستخدم لمقام الإنشاء إلا لو وقعت جزاءً للشّرط نظير: «من تَكلّم في صلاته، أعادَها» أي تجب الإعادة، و لهذا ـلدى العربـ لا تُستعمل الجمل الماضية لإبراز الإنشاء في غير سياق الشّرط.[3] بينما الشّهيد الصّدر قد نَقضَ مقالتَهما بالعبارة التّالية: «غفر الله لنا و لكم» فإنّها تُعدّ جملة ماضويّةً ضمن مقام الإنشاء الطّلبيّ

الدّعائيّ رغمَ أنّها تَفتقِد الشّرطَ و الجزاء، فبالتّالي إنّ إجابة الشّهيد هي الصّائبة.

النّقاش حولَ الجمل الاسميّة

و عقيب الجمل الفعليّة، قد بدا التّسائل التّالي: هل استُعملت الجمل الاسميّة الخبريّة بداعي الإنشاء و الإيجاد أيضاً أم لا؟

و قد استَنكر أغلبُ الأصوليّين هذا النَّمط من الاستعمال، بيدَ أنّ المحقّق الإيروانيّ ضمن حاشية الكفاية قد أقرَّه مُستشهِداً له بالرّواية التّالية: «المؤمنون عند شروطهم» و نحن نَدعَمه بالنّماذج التّالية أيضاً: «فلا رَفثَ و لا فسوقَ و لا جدالَ في الحجّ»[4] «لا ضررَ و لا ضرارَ في الإسلام» و... فإنّ «لا» تُعدّ نافيةً أدبيّاً إلا أنّ مئالها هو النّهي الإنشائيّ عن هذه العناصر حتماً، و بإمكان الباحث أن يَعثُر على جُمل اسميّة وافرةٍ ـضمن المنابع الدّينيّةـ بحيث قد أطلَعتنا على إنشاء الشّارع بهذا الأسلوب ـالجمليّة الاسميّة بداعي الإنشاءـ و لكنّه يُعدّ أسلوباً سماعيّاً عديمَ الضّابطة أدبيّاً، إذ العَرب لا يَستخدمه في كافّة المجالات نظير: «زيد قائم» فلا يَقصد منه: «قُم يا زيد» أبداً لأنّه مُمحّضٌ في الإخبار فحسب، فلو استَهدَف الإنشاء لصاغه صيغةً إنشائيّة كالمتداوَل، فبالتّالي إنّ أضراب هذا المثال عالقةٌ على نوعيّة استعمال العرب تجاه موارد الجمل الاسميّة فلا تَتأتّى وفقَ القاعدة العامّة.

رفضُ استخدام الجمل الخبريّة في شتّى الدّواعي

لقد أثبَتنا أنّ بإمكان الجمل الخبريّة ـالفعليّة أو الاسميّةـ أن تُنشئ و توجد الحكم الشّرعيّ مجازيّاً ـدون الإخبار البَحتـ إلا أنّه لا يُمكنها أن تُصاغَ بداعي التّهديد أوالتّعجيز أو الاستهزاء أو... و لهذا لا يُتاح للمُتكلّم أن يُخبرنا عن قضيّة بداعي التّهديد أو التّعجيز أو...

فرغمَ أنّه واقعٌ معقول، ولكنّ المحقّق الاصفهانيّ قد نصَّ على أنّ حقيقةَ «الإخبار» بالوقوع تَتلازم مع تحقّقه الخارجيّ أو إنشاء طلبه ـوفقاً لما أسلفناـ فكيف يَتلائم الإخبار مع التّهديد و التّعجيز و... فإنّهما يُخالفان التّحقّقَ الخارجيّ إذ التّهديد يُضادّ الوقوع تماماً.[5]

و بين يديک الآن، النّكتةُ اللّامعة للمحقّق الاصفهانيّ حول الإخبار بسائر الدّواعي:

«قوله قدس سره: (بل يكون أظهر من الصيغة....) لا يخفى أن النكتة الآتية في كلامه ـ مد ظله ـ من أن إظهار الطلب بعنوان الإخبار بوقوع المطلوب يدلّ على أنه لا يرضى بتركه حتى أخبر بوقوعه، يمكن الخدشة فيها: بأن الإخبار بالوقوع يناسب إرادته، لا الإخبار بسائر الدواعي الجارية في الصيغة من التهديد و التعجيز و غيرهما، فان هذه الدواعي لا تناسب الإخبار بالوقوع. بخلاف ما إذا كان الغرض وقوعه في الخارج فإنه يناسبه الإخبار بوقوعه، فكأنّ وقوعه مفروغ عنه. و أما أن إرادة وقوعه على وجه عدم الرضا بتركه أولا؟ فلا شهادة لمضمون الجملة الخبرية عليه كما لا يخفى.

إلاّ أن يقال: إن الملازمة بين الأخبار بالوقوع و إظهار إرادة الوقوع لا بدّ من أن تكون للملازمة بين الوقوع و طلب الوقوع، و من البيّن أن الوقوع من المنقاد لازم لطلبه منه، فالبعث نحو[6] المنقاد ملزوم لوقوع المبعوث إليه[7] منه في الخارج، فلذا أخبر عن اللازم إظهارا لتحقق ملزومه. و من الواضح أن البعث الذي لا ينفكّ عن الوقوع من المنقاد هو البعث الحتمي، و إلا فالبعث الندبي ـ و لو إلى المنقاد ـ لا يلازم الوقوع، بل ربما يكون، و ربما لا يكون.

و أما استفادة ذلك بملاحظة أن الوقوع لا يكون إلا مع ضرورة الوجود، فالمراد إظهار لا بدّيّة الوقوع بالإخبار عن الوقوع المستلزم لضرورة الوجود، فبعيدة في الغاية عن أذهان العامّة في مقام المحاورة.»[8]

و أما محادثات المحقّق العراقيّ حول الإخبار بداعي الإنشاء و غيره، فهي كالتّالي:

«الجهة الثالثة إذا وردت جملة خبرية في مقام بيان الحكم الشّرعي من نحو قوله: تغتسل، و تعيد الصّلاة، و يتوضّأ، و قوله عليه السلام: إذا حال الحول اخرج زكاته، و نحو ذلك فلا إشكال في انّه ليس المراد منها هو الاخبار عن وقوع الفعل من المكلّف كما في غيره من موارد الاخبار، بل و ان المراد منها انما هو الطلب و البعث نحو الفعل و العمل، و انّما الكلام و الإشكال في انها له كانت مستعملة في الطلب أو الإرسال بما هو مفاد الصيغة مجازا؟ أو انّها مستعملة في معناها الّذي تستعمل فيه في مقام الاخبار و هو النسبة الإيقاعية لكنّه بداعي إفادة ملزومة و هو الطلب و البعث؟ نظير باب الكنايات كما في قولك: زيد كثير الرّماد، مريدا به إفادة ملزومه الّذي هو جوده و سخاؤه، حيث انّ استعمالك ذلك كان في معناه الحقيقي لكنّ الدّاعي على هذا الاستعمال هو الاعلام بملزومه الّذي هو جوده و سخاؤه ففي المقام أيضا كانت الجملة الخبريّة مستعملة في معناها الّذي تستعمل في مقام الاخبار و لكن الدّاعي على الاستعمال المزبور هو إفادة ملزومه الّذي هو البعث و الطلب، أو لا هذا و لا ذاك؟ بل كان استعمالها في معناها الحقيقي الإخباري و كان الغرض و الداعي من الاستعمال أيضا هو الاعلام و الاخبار دون الطلب و البعث و الإرسال كما هو قضيّة الوجه الثاني، و لكن إعلامه بتحقّق الفعل من المكلف انّما كان بلحاظ تحقّق مقتضية و علّته و هو الإرادة و الطلب كما هو الشأن في غير المقام من موارد الاخبار بوجود المقتضى (بالفتح) عند تحقق مقتضية، و منها باب اخبار علماء النجوم بمجيء المطر و برودة الهواء أو حرارته فيما بعد حسب ما عندهم من الأمارات الخاصة من نحو تقابل الكوكبين و تقارنهما الّذي يرونه سببا لتلك الانقلابات. ففي المقام أيضا نقول: بان المولى لما كان مريدا للفعل من المكلّف و المأمور و كان طلبه و إرادته للفعل علّة لصدوره من المكلف و لو بمعونة حكم عقله بوجوب الإطاعة و الامتثال، فلا جرم فيما يرى طلبه متحققا يرى كأنه وجود المقتضى (بالفتح) و هو العمل في الخارج، فمن هذه الجهة يخبر بوقوعه من المكلّف بمثل قوله: تعيد الصّلاة و تغتسل. فهذه وجوه ثلاثة».[9]

---

[1] بالكسر قبضة من حشيش مختلط فيها الرطب باليابس.

[2] كلينى محمد بن يعقوب. الكافي (اسلاميه). Vol. 1. ص73 تهران ـ ايران: دار الكتب الإسلامية.

[3] لم أعثر على منبع هذه المقالة.

[4] سورة البقرة الآية: 197.

[5] و نلاحظ عليه بأنّا نمتلك جملاً خبريّة نافية بحيث ستُنتِج لنا معنى التهديد نظير: أنتَ لا تفعل ذلک ـبلحن التهديدـ أو التعجيز نظير: أنتم لا تقدورن ـبلحن التّعجيزـ أو الاستهزاء نظير: أنت مجنون. و سائر الدّواعي و المعاني التي تُصاغ بصِبغة الخبر بداعٍ آخر، فليس الأمر بسماعيّ إطلاقاً حيث لم يُعبِّر الأدباء الخبراء بسماعيّة هذه الاستعمالات أساساً.

[6] كذا في الأصل، و الأصوب: فالبعث المتوجّه نحو المنقاد...

[7] إضافة يقتضيها السياق.

[8] نهاية الدراية في شرح الكفاية، جلد: ۱، صفحه: ۳۱۲، ه.ق.، ص312 بيروت ـ لبنان، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث

[9] عراقى ضياءالدين. نهاية الأفكار. Vol. 1. ص180 قم ـ ايران: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم. مؤسسة النشر الإسلامي.